في حق الرسل هو عين الواجب في حقه تعالى
وليس كذلك في حق الرسل لعله سكت عن
الانبياء مراعاة للقول بالترادف بينهما او نظرا
لجميع الاحكام الاتية فانها خاصة بالرسل
يجب ويلزم ويفرض بمعنى واحد فلو اتى
بعضا عبر بيفرض او يلزم لا تفترض على المصنف
بخالفته له والمكلف البالغ العاقل هذا
ظاهر في النوع الانساني دون الجن والملائكة
اذ لا يظهر فيهم البلوغ الشرعي مع انهم مكلفون
وان نبينا مبعوث اليهم اما الجن فاجماعا واما
الملائكة ففي خلاف مشهور قوي ولم يزد شرط
بلوغ الدعوة ولا بد منه اما الان دعوته صلى
الله عليه وسلم عمت جميع الاقطار ولانه ذهب
مذهب من يرى ان الدعوة لا تشترط بعد
اول رسول اذ القفايد يجمع عليها بين الرسل
ومن هنا يعلم انه لا يصح القول بنجاة احد
من الجاهلية لكونه من اهل الفترة وانما تقع
الفترة بعد الاحكام الفرعية ويجايد ل على ان
الفترة تقع مع العلم بالشريعة قوله تعالى قل

يا

يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة
من الرسل ولا شك ان اهل الكتاب كانوا عالمين
بشرعهم فلا حاجة للتطويل بالكلام على اقسام
اهل الفترة فانه مما لا طائل تحته وقال البقاعي
في تفسير قوله تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا ما نصه فمن بلغته دعوته وخالف
امره واستكبر عن اتباعه عند ارساله عذبناه
بما يستحقه وهذا امر قد تحقق بارسال ادم
عليه السلام ومن بعده من الانبياء الكرام عليهم
السلام في جميع الامم كما قال تعالى ولقد بعثنا
في كل امة رسولا وان من امة الا خلى فيها نذير
فان دعوتهم الى الله قد انتشرت وعمت الاقطار
واستمرت وانظر الى قوله قريش الذين لم يأتهم نبي
بعد اسماعيل عليه السلام ما سمعنا بهذا في الملة
الآخرة فانه يفهم انهم سمعوه في الملة الاولى
فمن بلغته دعوة احد منهم بوجه من الوجوه فيقصر
في البحث عنها فهو كافر مستحق للعذاب فلا تغتر
بقول كثير من الناس في نجاة اهل الفترة مع اخبار
النبي صلى الله عليه وسلم ان اباهم الذين مضوا في

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)